

حماية المستهلك من المواد الغذائية المعدلة جينياً

Protection of the Consumer from Genetically Modified Food products

سعيد صالح*، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1

s.saidi@univ-alger.dz

تاريخ إرسال المقال: 2026/02/19 تاريخ قبول المقال: 2026/05/25 تاريخ نشر المقال: 2026/05/31

الملخص:

تبرز هذه الورقة البحثية موضوع الأغذية المعدلة وراثيًا في ظل التقدم التكنولوجي المتسارع في مجال الصناعة الغذائية وما يثيره من نقاش علمي وقانوني. وتبرز أهمية الدراسة من خلال تزايد انتشار هذه المنتجات في الأسواق الوطنية، بما فيها السوق الجزائرية، نتيجة الانفتاح الاقتصادي والتبادل التجاري. فرغم مساهمة هذه التقنيات في تحسين جودة الإنتاج وزيادة كمياته، إلا أنها تثير مخاوف تتعلق بآثارها المحتملة على صحة المستهلك وسلامته. وتسعى الدراسة إلى توضيح مفهوم الأغذية المعدلة وراثيًا وبيان خصائصها وإيجابياتها وسلبياتها. كما تركز على تحليل الإطار القانوني الجزائري المنظم لها ومدى فعاليته في حماية المستهلك. وتتناول كذلك الآليات الرقابية المعتمدة لضمان سلامة هذه المنتجات داخل السوق الوطنية. وتهدف في مجملها إلى البحث عن توازن بين متطلبات التطور الغذائي وحماية الصحة العامة.

الكلمات المفتاحية: الصناعة الغذائية، صحة المستهلك، الأغذية المعدلة جينياً.

Abstract:

This research paper addresses the issue of genetically modified (GM) foods in light of the rapid technological advancements in the food industry and the scientific and legal debates they generate. The importance of the study stems from the growing spread of these products in national markets, including the Algerian market, as a result of economic openness and trade exchange. Although these technologies contribute to improving product quality and increasing production, they also raise concerns regarding their potential impact on consumer health and safety. The study seeks to clarify the concept of genetically modified foods, outlining their characteristics, advantages, and disadvantages. It also focuses on analyzing the Algerian legal framework governing these products and assessing its effectiveness in protecting consumers. Furthermore, it examines the regulatory mechanisms adopted to ensure the safety of these products in the national market. Overall, the study aims to find a balance between the requirements of food development and the protection of public health.

Key words: Food industry; consumer health; genetically modified foods

مقدمة:

في ظل التطورات المتسارعة التي يشهدها العالم في مجال الصناعة الغذائية، سواء النباتية أو الحيوانية، برزت تقنيات حديثة أسهمت في تحسين جودة الإنتاج وزيادة الكميات، خاصة عبر التعديل

* المؤلف المرسل

الوراثي للمواد الغذائية. ورغم ما تحمله هذه الابتكارات من مزايا اقتصادية وفوائد تقنية، إلا أنها في المقابل أفرزت تحديات صحية وقانونية باتت تؤرق المجتمعات، نتيجة ما قد تنطوي عليه من أخطار على صحة المستهلك وسلامته¹.

ولم تكن الجزائر بمنأى عن هذه التحديات، حيث شهدت أسواقها دخول عدد من المنتجات المعدلة وراثيًا بفعل الانفتاح الاقتصادي والتبادل التجاري مع مختلف دول العالم. وقد ترتب على ذلك مخاوف متزايدة لدى المستهلك الجزائري بشأن مصدر هذه الأغذية ومكوناتها ومدى سلامتها، الأمر الذي استدعى تدخل المشرع الجزائري لوضع آليات ونصوص قانونية تهدف إلى حماية المستهلك من المخاطر المحتملة التي قد تنجم عن استهلاك الأغذية المعدلة وراثيًا.

وتكمن أهمية هذا الموضوع في كونه يمس جوهر الحق في الصحة والحماية الغذائية، ويطرح إشكالات قانونية تستدعي الدراسة والتحليل، خاصة في ظل غياب وعي كافٍ لدى المستهلك، وتعدد الآراء حول مدى أمان هذه المنتجات. كما أن التزايد الملحوظ في الإقبال على الأغذية المعدلة وراثيًا، وانعكاساتها الصحية والاجتماعية، يجعل من هذا الموضوع محورًا جوهريًا يتطلب البحث العلمي والدراسة المعمقة.

وتهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على الأغذية المعدلة جينياً من خلال بيان مفهومها وخصائصها، وإبراز الإيجابيات والسلبيات المرتبطة بها، مع التركيز على مدى نجاعة الحماية القانونية التي يوفرها التشريع الجزائري للمستهلك في هذا المجال، واستعراض الآليات المعتمدة لضمان سلامة المنتجات المعروضة في السوق الوطنية.

يثار تساؤل جوهري حول مدى فعالية المنظومة القانونية الجزائرية في حماية المستهلك من المخاطر المحتملة لهذه المنتجات، خاصة في ظل غياب وعي كافٍ لدى المستهلك وصعوبة التحقق من سلامة مكوناتها، مما يطرح إشكالية قانونية وصحية يمكن صياغتها كما يلي:

إلى أي مدى توفر التشريعات الجزائرية حماية قانونية فعالة للمستهلك من أخطار المواد الغذائية المعدلة جينياً؟ وما هي حدود هذه الحماية في ظل التحديات التقنية والعلمية التي تطرحها هذه المنتجات؟

تم تقسيم هذه الورقة البحثية الى محورين: الإطار المفاهيمي والتقني للمواد الغذائية المعدلة جينياً، والحماية القانونية للمستهلك في مواجهة الأغذية المعدلة جينياً في التشريع الجزائري

1. الإطار المفاهيمي والتقني للمواد الغذائية المعدلة جينياً

يقوم العديد من المنتجين في الوقت الراهن بإنتاج وتوزيع مواد غذائية قد تُسبب أضراراً صحية جسيمة للمستهلكين، ومن أبرز هذه المنتجات المواد المعدلة جينياً. وتُعرف هذه الأخيرة بأنها مواد غذائية ناتجة عن كائنات حية نباتية أو حيوانية تم تعديل مادتها الوراثية باستخدام تقنيات الهندسة الوراثية، حيث يُدرج

جين أو أكثر من كائن حي آخر في التركيب الوراثي للكائن المراد تحسينه بهدف إكسابه صفات جديدة، مثل مقاومة الأمراض أو زيادة الإنتاجية أو تحسين الطعم والقوام.

1.2. مفهوم المواد الغذائية المعدلة جينياً (تعريفات فقهية وقانونية)

تتضمن هذه المواد المعدلة عناصر وراثية أو بروتينات ناتجة عن عمليات التعديل، وتستخدم هذه التقنية على نطاق واسع في الصناعات الغذائية والزراعية. غير أن استهلاك هذه المواد قد يربط مجموعة من المخاطر الصحية المحتملة، من بينها التسبب في ردود فعل تحسسية، أو ظهور آثار غير متوقعة على الجهاز المناعي أو الهضمي، إلى جانب التخوفات المرتبطة بالتغيرات الجينية بعيدة المدى.

وبالنظر إلى هذه التحديات، وحرصاً على حماية المستهلك من الأضرار الصحية التي قد تنجم عن استهلاك هذه المنتجات، ألزمت العديد من التشريعات الوطنية والدولية المنتجين بمجموعة من الالتزامات القانونية. وتشمل هذه الالتزامات ضرورة إخضاع المنتجات المعدلة جينياً لتقييمات علمية صارمة قبل تسويقها، وتوفير بيانات دقيقة وشفافة عن مكوناتها، إضافة إلى وسمها بوضوح لتمكين المستهلك من التعرف عليها واتخاذ قراره الاستهلاكي عن وعي.

كما تفرض القوانين على المنتجين احترام مبدأ الحيطة، من خلال اتخاذ التدابير الوقائية اللازمة حتى في ظل عدم اليقين العلمي الكامل بشأن المخاطر. وتهدف هذه الإجراءات إلى تعزيز الثقة في السلع الغذائية، وضمان السلامة الصحية للمستهلك، والحفاظ على التوازن بين التطور التكنولوجي وحقوق الإنسان في بيئة صحية وآمنة.

1.1.2. التعريف الفقهي

في الفقه الإسلامي، لم يُذكر مصطلح "المواد الغذائية المعدلة جينياً" بشكل صريح في المصادر التقليدية، نظراً لحداثة الموضوع. ومع ذلك، يُمكن فهمه ضمن قواعد التكيف الفقهي الحديثة. ويُقصد بها: "الأطعمة التي تم تغيير بنيتها الوراثية الأساسية من خلال تقنيات الهندسة الوراثية بهدف تحسين صفاتها أو مقاومتها أو إنتاجها بشكل أسرع أو أكثر وفرة".

وقد ناقش الفقهاء المعاصرون هذه المسألة ضمن أبواب الطهارة، الحلّ، والضرر، حيث يُربط حكم هذه المواد بمبدأ:

- الإباحة الأصلية في الطعام
- قاعدة "لا ضرر ولا ضرار"
- قاعدة الاستحالة: أي تحوّل المادة من طبيعتها الأولى إلى طبيعة جديدة ترفع الحكم السابق عنها.

كما تعرّف الأغذية المعدلة وراثياً بأنها: "أي مادة غذائية تحتوي على كائن حي تم تغيير تركيبته الوراثية باستخدام تقنيات الهندسة الوراثية، بحيث تكون النتيجة حصول صفة جديدة أو تعديل صفة قائمة لم تكن طبيعية، مع مراعاة ما إذا كان هذا التغيير يضر بالصحة أو البيئة".

كما تعرف المادة الغذائية المعدلة وراثيًا هي: "كل غذاء تم إدخال تغيير منهجي في جيناته بهدف تحسين الإنتاجية أو مقاومة الأمراض أو تعديل خواص غذائية، دون الرجوع للطرق التقليدية، ويجب أن تُقاس خطورته على صحة المستهلك قبل تسويقه".

2.1.2. التعريف القانوني الدولي

يعرف بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية (2000) المواد المعدلة وراثيًا على النحو الآتي: "أي كائن حي يمتلك تركيبة جينية جديدة تم الحصول عليها من خلال استخدام تقنيات حديثة من الهندسة الوراثية".

والمقصود بـ "الكائنات الحية المحورة" هو كل كائن حي يُمكنه نقل أو مضاعفة المادة الجينية، ويتضمن الكائنات المعدلة المستخدمة في الزراعة أو الصناعة أو الغذاء.

وفي القانون الأوروبي مثلاً (EU Regulation No 1829/2003)، يُعرف الغذاء المعدل جينياً بأنه: "أي غذاء يحتوي على أو يتكون من مكونات معدلة وراثيًا، أو تم إنتاجه من كائن معدل وراثيًا".

1.2. الأسس التقنية والعلمية للهندسة الوراثية في الأغذية

تُعد الهندسة الوراثية في الأغذية من أبرز التطورات العلمية والتقنية التي عرفها العصر الحديث، إذ مكنت الباحثين من التدخل المباشر في المادة الوراثية للكائنات الحية بغرض تحسين صفاتها أو تعديلها بما يخدم حاجات الإنسان الغذائية والصحية. فقد أصبح بالإمكان إدخال جينات جديدة أو حذف أخرى بهدف زيادة الإنتاجية، رفع القيمة الغذائية، تعزيز مقاومة النباتات للأمراض والظروف البيئية القاسية، أو حتى إطالة فترة صلاحية الأغذية².

ويقوم هذا المجال على أسس تقنية دقيقة تتداخل فيها علوم الأحياء الجزيئية، علم الوراثة، وتقنيات التحليل المخبري المتقدمة، مثل تكنولوجيا الحمض النووي المؤتلف (Recombinant DNA) وتقنيات كريسبر (CRISPR-Cas9) للتعديل الجيني. وقد أتاح هذا التداخل العلمي للباحثين تطوير محاصيل أكثر إنتاجية، وأغذية محسّنة من حيث القيمة الغذائية، إلى جانب تعزيز مقاومة النباتات للآفات والأمراض وتقلبات المناخ، وهو ما جعله يحتل موقعاً متقدماً ضمن استراتيجيات الأمن الغذائي والتنمية المستدامة، خصوصاً في ظل التزايد السكاني العالمي وتراجع الموارد الطبيعية.

إلا أن هذا التقدم العلمي، على الرغم من فوائده، أثار نقاشات واسعة ومتعددة الأبعاد حول آثاره المحتملة على الصحة العامة والتوازن البيئي، فضلاً عن الجدل الأخلاقي المتعلق بمدى مشروعية التدخل في المادة الوراثية للكائنات الحية. فبينما يرى أنصار التكنولوجيا الحيوية أن هذه التطورات تمثل ثورة ضرورية لمكافحة الجوع وحماية الأمن الغذائي العالمي، يحذر منتقدوها من مخاطر غير متوقعة على صحة الإنسان والتنوع البيولوجي، إضافة إلى مخاوف تتعلق بسيطرة الشركات متعددة الجنسيات على الموارد الوراثية واحتكارها عبر براءات الاختراع.

هذا التباين في المواقف جعل من دراسة الأسس العلمية والتقنية للهندسة الوراثية أمراً ضرورياً ليس فقط لفهم إمكاناتها التطبيقية، ولكن أيضاً لرصد تحدياتها القانونية والاجتماعية والاقتصادية، بما يتيح تبني سياسات أكثر توازناً تراعي الابتكار العلمي من جهة، ومتطلبات السلامة وحماية المستهلك والبيئة من جهة أخرى.

وتشير الهندسة الوراثية إلى:

"مجموعة من التقنيات التي تُستخدم للتلاعب المباشر بالحمض النووي (DNA) للكائنات الحية بهدف إدخال خصائص جديدة أو تعزيز خصائص موجودة³.

في سياق الأغذية، يتم إدخال جينات من كائنات أخرى (مثل البكتيريا أو النباتات) في نبات معين لجعله:

- أكثر مقاومة للأمراض،
- يتحمل الجفاف أو التغيرات المناخية،
- ينتج غذاءً غنياً بمغذيات معينة.

2. الحماية القانونية للمستهلك في مواجهة الأغذية المعدلة جينياً

يمثل ضمان سلامة المستهلك وحمايته من المخاطر المحتملة للأغذية المعدلة وراثياً أحد أبرز أولويات التشريع الجزائري، حيث تبنى المشرع إطاراً قانونياً شاملاً يحدد مسؤوليات المنتجين والموزعين، ويضع ضوابط صارمة لإنتاج وتداول هذه الأغذية، بما يوازن بين تشجيع الابتكار التكنولوجي وحماية الصحة العامة.

1.3. حماية المستهلك من أضرار ومخاطر الأغذية المعدلة وراثياً

في ظل التباين في الآراء بشأن الأغذية المعدلة وراثياً، أو ما يُعرف بالمنتجات المعدلة وراثياً، بين الشركات المنتجة لهذه الأغذية والدول المستوردة لها، وعدم اليقين بشأن مستقبل العالم نتيجة استهلاك هذه الأغذية، تتضح قيمة الحماية القانونية للكثيرين من المخاطر المحتملة لهذه المنتجات. وبالنظر إلى المخاوف المتعلقة بالمخاطر الصحية والبيئية المحتملة، سارعت العديد من الدول إلى تنظيم هذا المجال من خلال سن تشريعات تنظم استخدام وإطلاق وتسويق المنتجات المعدلة وراثياً.

أصر المجتمع الدولي والهيئات المعنية بحماية البيئة والمستهلك على ضرورة حماية وتنظيم إنتاج وتسويق الأغذية المعدلة وراثياً، مع مراعاة صحة وسلامة المستهلكين، وذلك في إطار الاتفاقيات الدولية المبرمة في هذا المجال، مما ساعد العديد من الدول على اعتماد تشريعات تضمن سلامة المستهلكين من المخاطر المحتملة لهذه الأغذية⁴.

نظراً للمخاطر المحتملة المرتبطة بالهندسة الوراثية، أصدر المشرع الجزائري بتاريخ 24 ديسمبر 2000 قراراً يحظر استيراد وإنتاج وتوزيع وتسويق النباتات المعدلة جينياً، مع اعتماد مبدأ الحيطة والحذر لضمان سلامة المستهلك من مرحلة إنتاج البذور إلى مرحلة عرضها للاستهلاك. ويشمل الحظر جميع

المنتجات الغذائية المعدلة، بينما يسمح باستخدام الكائنات المعدلة وراثيًا في المعاهد البحثية وفق شروط يحددها الوزير المكلف بالفلاحة. كما نص القانون رقم 03-09 في مادته 9⁵. على ضرورة أن تكون المنتجات المخصصة للاستهلاك آمنة ولا تسبب ضررًا للمستهلك سواء في ظل الظروف العادية أو غير المتوقعة.

يتخذ الأعوان هذه التدابير للتأكد من صحة شكاوهم بشأن المنتجات التي يعتبرونها قد تلحق الضرر بالمستهلكين. وتنص المادة 53 من القانون رقم 03-09 على ما يلي: "يتخذ الأعوان المشار إليهم في المادة 25 من هذا القانون كافة التدابير التحفظية لحماية صحة وسلامة ومصالح المستهلكين. ولهذا الغرض، يجوز لهم رفض دخول المنتجات المستوردة مؤقتًا أو نهائياً، أو وضعها في الإيداع، أو حجزها، أو سحبها مؤقتًا أو نهائياً، أو إتلافها، أو تعليق النشاطات مؤقتًا، وفقاً للأحكام المنصوص عليها في هذا القانون."

كما منح القانون رقم 03-09 المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش الأشخاص المشار إليهم في المادة 25 الحق في أخذ واقتطاع عينات من المواد المخصصة للاستهلاك، وذلك عن طريق مخابر قمع الغش. وتخضع هذه المخابر لإشراف الوزارة المكلفة بحماية المستهلك وقمع الغش، وهي مخولة لإجراء التحاليل والاختبارات والتجارب بهدف حماية المستهلكين، من خلال أخذ عينات من المنتجات المشكوك في تعرضها لتعديل وراثي معيب.

ويعد اقتطاع العينات إجراءً إدارياً بحثياً يُستخدم كوسيلة مناسبة للتحقيق والبحث في مجال مراقبة الجودة ومنع الغش، لا سيما أن الفحص المباشر قد يفشل أحياناً في اكتشاف المخالفات بالعين المجردة أو حتى عن طريق القياسات. ولذلك، إذا كان لدى أعوان مكافحة الغش أي شكوك حول مدى مطابقة المنتجات وصلاحياتها، فإنهم يلجؤون إلى طريقة اقتطاع العينات لإجراء التحاليل اللازمة⁶.

ولا ينطبق هذا الإجراء على الكائنات المعدلة وراثياً، التي تتطلب اختبارات دقيقة ومخابر متخصصة. كما قد نواجه حالات إدخال أو انتشار غير مباشر للكائنات المعدلة وراثياً، وبالتالي فإن النهج التحفظي المنصوص عليه في القانون رقم 03-09 لا يكفي لمنع الكائنات المعدلة وراثياً. ولذا، يجب سن قوانين خاصة بهذه الكائنات تعزز قواعد حماية المستهلك.

ولقد اعتمد المشرع الجزائري أيضاً مبدأ الاحتياط المعروف عالمياً، حيث تتيح القوانين التدابير التحفظية للسلع المخالفة للقانون، سواء أكانت مغشوشة أو غير مطابقة للمواصفات، سواء كانت محلية أو مستوردة. ويحق للأعوان المعنيين بالرقابة اتخاذ إجراءات مثل منع دخول المنتجات، الحجز، السحب، أو الإتلاف، بالإضافة إلى اقتطاع عينات لإجراء التحاليل المخبرية، بما في ذلك استخدام ثلاث عينات

مماثلة لتأمين حقوق الأطراف، أو عينة واحدة في حالة المنتجات سريعة التلف أو عند الحاجة لاستخدامها في الدراسات.

ولتعزيز سياسة السلامة الغذائية، أنشأت الجزائر لجنة وطنية لتنسيق عمل القطاعات المختلفة. ويأتي هذا الإجراء في سياق الجدل الدولي حول ضوابط إنتاج وتصدير الأغذية المعدلة وراثيًا، حيث اجتمع ممثلون من 138 دولة في مونتريال عام 2000 لمناقشة بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية المرتبط باتفاقية التنوع البيولوجي لعام 1992، والذي يهدف إلى تعزيز التعاون الدولي لحماية التنوع البيولوجي وضمان سلامة استخدامه⁷.

من جهة أخرى، أكدت المؤسسات العلمية الدولية، مثل المجلس الدولي للعلوم والمعهد الأمريكي لعلماء تكنولوجيا التغذية، أن المنتجات الغذائية المحتوية على مواد معدلة وراثيًا لا تشكل خطورة بيئية أو صحية غير معتادة مقارنة بالزراعة التقليدية، فيما أشارت جمعية علوم السموم الأمريكية إلى أن المخاطر المرتبطة بهذه التكنولوجيا ضمن نطاق المؤلف والمعروف لعلماء السموم، وهو ما يعزز إمكانية استخدامها الآمنة في القطاع الزراعي، مع مراعاة حماية صحة المستهلك⁸.

2.3. أهم الاتفاقيات الدولية المنظمة للمجال

نظرًا لما تثيره الهندسة الوراثية في الأغذية من انعكاسات صحية وبيئية واقتصادية وأخلاقية، فقد أولى المجتمع الدولي هذا المجال اهتمامًا خاصًا من خلال وضع مجموعة من الاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي تهدف إلى تنظيم استخدامه وضبط مخاطره، بما يضمن تحقيق الفوائد المرجوة مع الحد من الآثار السلبية المحتملة.

1.2.3. بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية (2000)

يُعد بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية لسنة 2000 أحد أهم الصكوك القانونية الدولية في مجال تنظيم الكائنات المحورة وراثيًا، وقد تم اعتماده في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي ليشكل آلية أساسية لضبط حركة هذه الكائنات عبر الحدود. ويهدف البروتوكول بالأساس إلى ضمان سلامة نقل واستخدام الكائنات الحية المعدلة جينياً، ولا سيما تلك المخصصة للإفراج في البيئة، مع مراعاة حماية الصحة البشرية والتنوع البيولوجي. كما يقوم على مبدأ الحيطة الذي يمنح الدول الأعضاء الحق في اتخاذ تدابير وقائية ورفض استيراد الأغذية أو الكائنات المعدلة وراثيًا متى قُدرت أنها قد تشكل خطرًا على البيئة أو على صحة الإنسان، حتى في حال عدم توافر أدلة علمية قاطعة. وبذلك يشكل البروتوكول إطارًا مرجعيًا متوازنًا بين تشجيع الابتكار البيوتكنولوجي وضمان حق الدول في حماية نظمها البيئية وسلامة شعوبها.

2.2.3. اتفاقية منظمة الأغذية والزراعة (FAO) ومنظمة الصحة العالمية (WHO) مدونة قواعد الممارسات

تعمل اتفاقية منظمة الأغذية والزراعة (FAO) ومنظمة الصحة العالمية (WHO) عبر مدونة قواعد الممارسات على وضع معايير واضحة لضمان سلامة الأغذية المعدلة وراثيًا، حيث تُركّز على التقييم العلمي للمخاطر المحتملة لهذه الأغذية على الصحة العامة. وتهدف هذه القواعد إلى توفير إطار منهجي للدول والمؤسسات المعنية، لضمان إنتاج وتداول أغذية آمنة، مع مراعاة حماية المستهلك وتعزيز الثقة في المنتجات الغذائية المعدلة جينياً، بما يوازن بين الابتكار التكنولوجي ومتطلبات الصحة العامة⁹.

2.2.4. اتفاقية التجارة المتعلقة بجوانب الصحة والصحة النباتية (SPS) التابعة لمنظمة التجارة العالمية (WTO)

تختص اتفاقية الجوانب الصحية والصحة النباتية (SPS) التابعة لمنظمة التجارة العالمية (WTO) بضمان أن تكون جميع التدابير الصحية المتعلقة بالأغذية المستوردة، بما في ذلك الأغذية المعدلة وراثيًا، مبنية على أساس علمي موثوق. وتهدف الاتفاقية إلى منع أي تمييز بين الدول الأعضاء في تطبيق هذه التدابير، بما يضمن سلامة المستهلك وحماية الصحة العامة، دون أن تُستخدم التدابير كحواجز غير مبررة أمام التجارة الدولية، ما يعزز التوازن بين الأمن الغذائي وحرية التجارة العالمية¹⁰.

خاتمة:

تشكل الأغذية المعدلة وراثيًا وحمايتها بموجب براءات الاختراع من قبل الدول والشركات متعددة الجنسيات المنتجة لها، سعيًا لتحقيق أعلى معدلات الربح، خطرًا حقيقياً لا يمكن تجاهله، سواء على البيئة التي تعدّ ركيزة التوازن الطبيعي، أو على صحة المستهلكين الذين يبقون الفئة الأكثر عرضة للتأثر المباشر بنتائج هذا الابتكار العلمي. فمع التسارع الكبير للتطورات التكنولوجية في مجال الهندسة الوراثية، أضحى من الصعب التكهّن بشكل دقيق بجميع التداعيات الصحية والبيئية التي قد تنجم عن استهلاك هذه المنتجات على المدى المتوسط والبعيد. ومن ثم، فإن مسؤولية الدول لا تقف عند حدود سنّ تشريعات عامة، بل تتطلب صياغة منظومة قانونية متكاملة، وقائية وردعية، قادرة على ضبط إنتاج وتسويق هذه الأغذية بما يتوافق مع المعايير العلمية والمبادئ الدولية.

إن أهمية دراسة موضوع حماية المستهلك من الأغذية المعدلة وراثيًا تكمن في كونه يجمع بين أبعاد علمية، قانونية، اقتصادية، واجتماعية في آن واحد. فمن الناحية العلمية، يطرح الموضوع إشكالية التوازن بين التقدم التكنولوجي ومتطلبات الصحة العامة؛ ومن الناحية القانونية، يثير تساؤلات حول مدى كفاية القوانين الوطنية والتشريعات الدولية في توفير حماية فعلية وفعالة للمستهلك؛ أما من الناحية الاقتصادية، فيكشف عن التحدي القائم بين حرية التجارة العالمية وحقوق الدول النامية في حماية مواردها الجينية

واستقلالها الغذائي؛ وأخيراً، من الناحية الاجتماعية، فإنه يسلط الضوء على ضرورة تمكين المستهلك من الحق في الإعلام والاختيار الواعي بعيداً عن التضليل والاحتيال.

وعليه، فإن دراسة هذا الموضوع لا تقتفي بتشخيص المخاطر، بل تساهم في وضع إطار معرفي وقانوني يساعد صانعي القرار على تبني سياسات أكثر توازناً بين تشجيع الابتكار العلمي وحماية الصحة العامة، وضمان استدامة الموارد الطبيعية والتنوع البيولوجي. كما أنها تفتح المجال أمام تعزيز دور المجتمع المدني وجمعيات حماية المستهلك في الرقابة والتوعية، بما يضمن مشاركة فعالة لكل الأطراف في مواجهة التحديات المرتبطة بالأغذية المعدلة وراثياً.

وبهذا المعنى، يمكن القول إن البحث في الحماية القانونية للمستهلك تجاه هذه الأغذية لا يمثل مجرد موضوع أكاديمي نظري، بل هو ضرورة عملية واستراتيجية تمليها التحولات العلمية والتجارية التي يشهدها العالم اليوم، ويظل من أهم الضمانات لتحقيق التوازن بين حق الإنسان في الغذاء الآمن وحق الدول في حماية بيئتها ومواردها الجينية من جهة، ومتطلبات السوق والعولمة الاقتصادية من جهة أخرى.

توصيات:

1. تعزيز القوانين الوطنية لحماية المستهلك من المخاطر الصحية والبيئية للأغذية المعدلة وراثياً.
2. اعتماد مبدأ الحيطة والحذر في تنظيم استيراد وإنتاج وتسويق المنتجات الغذائية المعدلة وراثياً.
3. إنشاء برامج رقابية صارمة لمراقبة جودة وسلامة الأغذية المعدلة وراثياً قبل وأثناء طرحها في الأسواق.
4. رفع مستوى الوعي لدى المستهلكين حول المخاطر المحتملة للأغذية المعدلة وراثياً وأهمية قراءة الملصقات والمعلومات الغذائية.
5. دعم البحث العلمي المستقل لدراسة التأثيرات طويلة الأمد للأغذية المعدلة وراثياً على صحة الإنسان والبيئة.

الهوامش:

¹ - بن خليفة فريدة (2022). "التحديات الصحية والقانونية للأغذية المعدلة وراثياً في الجزائر". مجلة العلوم القانونية والصحية، جامعة سطيف 2، المجلد 11، العدد 2، ص. 77.

² Paarlberg, R. (2001). The Politics of Precaution: Genetically Modified Crops in Developing Countries. Johns Hopkins University Press.

³ - Watson, J. D., & Tooze, J. (2007). DNA: The Secret of Life. Knopf.

⁴ - حراري ويزة. (2023). حماية المستهلك من المادة الغذائية النباتية المغيرة وراثياً في الجزائر. المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، المجلد 18، العدد 3، ص ص 571.

⁵ - قانون رقم 03-09 مؤرخ في 29 صفر عام 1430 هجرية الموافق 25 فبراير سنة 2009 م ،جريدة رسمية رقم 15، مؤرخة في 8 مارس 2009، يتعلق بحماية المستهلك و قمع الغش، المعدل والمتمم.

⁶ - حلحال مختارية. (2022). ميكانيزمات رقابة الجودة وقمع الغش حتمية للأمن الاقتصادي. مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 5، العدد 2، ص ص 142.

⁷ - حراري ويزة، المرجع السابق، ص 573

⁸ - المرجع نفسه، ص 574.

- ⁹ FAO/WHO. (2003). Guideline for the Conduct of Food Safety Assessment of Foods Derived from Recombinant-DNA Plants (CAC/GL 45-2003). Codex Alimentarius Commission.
- ¹⁰ WTO. (1998). Understanding the WTO Agreement on Sanitary and Phytosanitary Measures. Geneva : World Trade Organization.